الأمم المتحدة
S/RES/2284 (2016)
مجلس الأمن
Distr.: General
28 April 2016

القرار ٢٢٨٤ (٢٠١٦)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٧٦٨١، المعقودة في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٦

إنّ مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة، ولا سيما القرارات ٢٢٢٦ (٢٠١٥) و ٢٢٦٠ (٢٠١٦) و ٢٢٨٣ (٢٠١٦) وبيانات رئيسه المتصلة بالحالة في كوت ديفوار، والقرار ٢٢٣٩ (٢٠١٥) بشأن الحالة في ليبريا، والقرار ٢٢٢٧ (٢٠١٥) بشأن الحالة في مالي،

وإذ يحيط علما بالتقرير الخاص للأمين العام، المؤرخ ٣١ آذار/مارس ٢٠١٦ (S/2016/297)، وكذلك تقرير الأمين العام المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (S/2015/940)،

وإذ يحيط علما بالآراء التي أعربت عنها حكومة كوت ديفوار فيما يتعلق بالتوصيات الواردة في التقرير الخاص للأمين العام (S/2016/297)، خلال جلسة مجلس الأمن المعقودة في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٦،

وإذ يؤكد من جديد التزامه الراسخ بسيادة كوت ديفوار واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدتها، ويشير إلى مبادئ حسن الجوار وعدم التدخل والتعاون الإقليمي،

وإذ يشير إلى أن حكومة كوت ديفوار تتحمل المسؤولية الرئيسية عن ضمان السلام والاستقرار وحماية المدنيين في كوت ديفوار،

وإذ يرحب بالتقدم الملحوظ الذي أحرزته كوت ديفوار في تحقيق السلام والاستقرار الدائمين، فضلا عن الازدهار الاقتصادي، وإذ يشيد بقيادة رئيس كوت ديفوار وبالتزام جميع الإيفواريين في هذا الصدد،

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ يشيد بكوت ديفوار لنجاحها في إجراء الانتخابات الرئاسية في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، باعتبار ذلك معلما بالغ الأهمية على طريق توطيد السلام والاستقرار في كوت ديفوار على المدى الطويل، وبشعب كوت ديفوار على ما أبداه من التزام قوي بالسلام والديمقراطية،

وإذ يرحب بتعزيز الحوار السياسي الجاري بين جميع الأحزاب السياسية، وإذ يرحب كذلك بالبوادر الهامة التي أبدتها حكومة كوت ديفوار تحقيقا لهذه الغاية وبروح التجاوب التي قوبلت بها تلك البوادر، وإذ يشجع جميع الجهات السياسية صاحبة المصلحة على الاستمرار في هذا الاتجاه طوال فترة الانتخابات التشريعية لعام ٢٠١٦ وما بعدها،

وإذ يشدد على التقدم الحاسم الذي أحرزه شعب كوت ديفوار وحكومتها صوب تحقيق المصالحة الوطنية والتماسك الاجتماعي، وإذ ينوه بأهمية العمل الذي اضطلعت به لجنة الحوار والحقيقة والمصالحة، والعمل الذي تقوم به اللجنة الوطنية للمصالحة وتعويض الضحايا،

وإذ يرحب بالتقدم الذي أحرزته أجهزة الأمن الإيفوارية، كما يتبين من استمرار التحسن في الحالة الأمنية في كوت ديفوار، بما في ذلك على طول مناطقها الحدودية، وإذ يدين الهجوم الذي وقع في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ في أولوديو، ويشدد على أهمية استمرار التعاون بين حكومة كوت ديفوار وحكومات بلدان المنطقة دون الإقليمية، ولا سيما ليبريا، من أجل التصدي للتحديات الأمنية المتبقية،

وإذ يدين بشدة الهجوم الإرهابي الذي وقع في ١٣ آذار/مارس ٢٠١٦ في غراند باسام، ويعرب عن دعمه الكامل للجهود التي تبذلها حكومة كوت ديفوار من أجل ضمان الأمن ومكافحة الإرهاب، وفقا لميثاق الأمم المتحدة والالتزامات الأخرى المقررة بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين والقانون الدولي الإنساني، وإذ يشدد على أنه لا يمكن دحر الإرهاب إلا باتباع نهج مطرد وشامل يستند إلى مشاركة جميع الدول والمنظمات دون الإقليمية والإقليمية والدولية وتعاونها بهمة من أجل منع الخطر الذي يشكله الإرهاب وإضعافه وعزله،

وإذ يسلّم باستمرار تحسن الحالة الإنسانية، ويرحب باستئناف عودة اللاجئين بصورة طوعية وآمنة ومستدامة إلى مواطنهم الأصلية في كوت ديفوار، وإذ يلاحظ التحديات المرتبطة بعمليات العودة هذه، بما في ذلك التحديات المتعلقة بحيازة الأراضي وبالعلاقات بين الطوائف،

وإذ يرحب بالنجاح الذي أحرز في نزع سلاح وتسريح أكثر من ٠٠٠ ٦٠ من المقاتلين السابقين، ويشدد على ضرورة مواصلة الجهود التي تبذلها حكومة كوت ديفوار لتشمل المقاتلين السابقين المرتبطين بالحكومة السابقة وكذلك للشروع في أنشطة لإعادة الإدماج المستدام تغطي الحالات المتبقية من المقاتلين السابقين، وعلى ضرورة وضع المقاتلين السابقين الموجودين حاليا في ليبريا، وعددهم ٠٠٠ ٢ مقاتل، في الاعتبار،

وإذ يشيد بالمؤسسات الأمنية الوطنية لأداء مهامها القانونية على أساس فهم أعمق للأدوار المنوطة بكل منها وفي إطار من القدرات المعززة، وإذ يرحب في هذا الصدد باعتماد القوانين التي تحدد تنظيم قوات الدفاع والأمن الوطنية للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠،

وإذ يكرر تأكيد الدور الحيوي للمرأة في حل النزاعات وبناء السلام، وأهمية مشاركتها على قدم المساواة وانخراطها بشكل كامل في جميع الجهود الرامية إلى صون السلم والأمن وتعزيزهما، ودورها الرئيسي في إعادة التلاحم بين فئات المجتمعات التي هي بصدد التعافي من آثار النزاع،

وإذ يرحب بتحسن حالة حقوق الإنسان، مع الإعراب عن قلقه إزاء استمرار ورود تقارير عن وقوع انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان وانتهاكات للقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك ضد النساء والأطفال، وبخاصة العنف الجنسي، وإذ يشدد على أهمية التحقيق في الادعاءات المتعلقة بهذه الانتهاكات والتجاوزات ومقاضاة مرتكبيها،

وإذ يرحب بالجهود المبذولة على الصعيدين الوطني والدولي لتقديم من يُدعى أنهم ارتكبوا انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان وانتهاكات للقانون الدولي الإنساني في كوت ديفوار إلى العدالة،

وإذ يشيد بالاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا واتحاد نهر مانو لما تبذله تلك الكيانات من جهود لتوطيد السلام والاستقرار في كوت ديفوار والمنطقة دون الإقليمية، وإذ يشجعها على مواصلة دعم السلطات الإيفوارية في التصدي للتحديات الرئيسية، وخصوصا الأسباب الكامنة وراء النزاع الذي شهدته المنطقة الحدودية وحالة الانفلات الأمني التي واجهتها مؤخرا، بما في ذلك تحركات العناصر المسلحة وحركة الأسلحة، وكذلك دعمها في تعزيز العدالة والمصالحة الوطنية،

وإذ يرحب بتصديق كوت ديفوار على الاتفاقيتين المتعلقتين بانعدام الجنسية لعامي ١٩٥٤ و ١٩٦١، والخطوات التي تتخذها لتنقيح قوانينها الخاصة بالجنسية، وإذ يرحب بالخطوات الهامة التي تتخذها الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا

لمعالجة مسألة انعدام الجنسية، وإذ يشير إلى قرار الأمين العام بشأن إيجاد حلول دائمة، ويعرب عن دعمه لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للحلول الدائمة للمشردين داخليا،

وإذ يعرب عن بالغ تقديره للعمل الذي تؤديه عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (عملية الأمم المتحدة) ومساهمتها عموما في صون السلام والأمن في كوت ديفوار منذ إنشائها في عام ٢٠٠٤، وإذ يشيد بإسهام البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة والجهات المانحة لعملية الأمم المتحدة،

وإذ يضع في الاعتبار مسؤوليته الرئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين بموجب ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

المصالحة الوطنية والتماسك الاجتماعي

١ - يشيد بالتقدم الحاسم الذي أحرز في السعي إلى تحقيق المصالحة الوطنية والتماسك الاجتماعي وتعزيزهما، ويؤكد أن الاستفتاء المقبل على عملية مراجعة الدستور يتيح فرصة هامة لجميع الإيفواريين من أجل إيجاد حس وطني مشترك ومعالجة الأسباب الكامنة وراء التوتر والنزاع، بما في ذلك ما يتعلق منها بحيازة الأراضي وبالجنسية والهوية، ويدعو حكومة كوت ديفوار إلى ضمان مشاركة الجميع بصورة كاملة في عملية مراجعة الدستور، ويهيب بجميع أصحاب المصلحة الإيفواريين، بما في ذلك الأحزاب السياسية والمجتمع المدني ووسائل الإعلام، مواصلة العمل معا من أجل توطيد المصالحة الوطنية والتماسك الاجتماعي؛

٢ - يشيد بجميع الأطراف السياسية الفاعلة لمساهمتها في تهيئة البيئة السياسية السائدة التي تسيطر عليها أحوال طبيعية مواتية لإجراء الحوار السياسي، ويدعو حكومة كوت ديفوار، وكذلك جميع الأحزاب السياسية والمجتمع المدني ووسائل الإعلام إلى الاستمرار في تعزيز بيئة تكفل إدماج الجميع في الحياة السياسية على مدى السنوات المقبلة؛

٣ - يؤكد من جديد أهمية أن تواصل حكومة كوت ديفوار الجهود التي تبذلها لمنع العنف والتخفيف من حدته، بما في ذلك التوترات الطائفية، عن طريق السعي إلى تحقيق توافق وطني عام بشأن معالجة المسائل المتعلقة بالهوية الوطنية وحيازة الأراضي على نحو فعال؛

المؤسسات الأمنية

٤ - يدعو حكومة كوت ديفوار إلى مواصلة إعطاء الأولوية للتنفيذ الكامل لاستراتيجيتها الوطنية لإصلاح قطاع الأمن التي اعتمدت في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ وجرى تحديثها في عام ٢٠١٤، والمضي قدما في الإصلاحات الحاسمة المتعلقة بتدريب قوات الشرطة والدرك وتجهيزها، وتحسين رصد الأسلحة وإدارتها، بما في ذلك عن طريق تسجيل الأسلحة والأعتدة الفتاكة المتصلة بها وتحسين مستودعات الأسلحة، وتحقيق التماسك داخل قوات الأمن، فضلا عن تبسيط الهياكل الأمنية، والتدابير الرامية إلى تعزيز الثقة داخل قوات الأمن وفي أوساط السكان، ويشجع المجتمع الدولي على النظر في تقديم المساعدة إلى حكومة كوت ديفوار من أجل الاضطلاع بهذه الجهود؛

٥ - يشدد على الأهمية المستمرة لزيادة تعزيز دور قوات الشرطة والدرك في الاضطلاع بمهام حفظ النظام العام، بما في ذلك عن طريق تزويد تلك القوات بالأسلحة والذخيرة النمطية التي تستخدم في أعمال الخفارة، فضلا عن تعزيز الفعالية من خلال الأخذ بإجراءات اللامركزية ذات الصلة وضمان استدامة المخصصات في الميزانية؛

٦ - يكرر تأكيد ضرورة أن تسرع حكومة كوت ديفوار بالجهود الرامية إلى تهيئة فرص لإعادة الإدماج المستدام والاستفادة من تلك الفرص في معالجة الحالات المتبقية من المقاتلين الإيفواريين السابقين، بمن فيهم المقاتلون الموجودون حاليا في ليبريا، بغية ضمان إعادة إدماجهم على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي في المجتمع الإيفواري على نحو مستدام؛

٧ - يرحب باستمرار التعاون بين عملية الأمم المتحدة وقوات الدفاع والأمن في كوت ديفوار، بما في ذلك القوات الجمهورية لكوت ديفوار، وبالأنشطة المنسقة التي تضطلع بها هاتان الجهتان، ويؤكد تجدد أهمية هذا التعاون في سياق السحب التدريجي لعملية الأمم المتحدة وانتقال مسؤولياتها الأمنية بشكل كامل إلى حكومة كوت ديفوار، ويكرر تأكيد أهمية أن تضمن حكومة كوت ديفوار التقيد التام من جانب قوات الدفاع والأمن، بما في ذلك القوات الجمهورية لكوت ديفوار، بالقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين، ويشير في هذا السياق إلى أهمية تقديم التدريب في مجال حقوق الإنسان وحماية الطفل والعنف الجنسي والجنساني لجميع أجهزة الأمن وإنفاذ القانون في كوت ديفوار؛

حقوق الإنسان وسيادة القانون

٨ - يكرر تأكيد دعوته حكومة كوت ديفوار إلى أن تكفل في أقرب إطار زمني ممكن، وفقا لالتزاماتها الدولية، تقديم جميع المسؤولين عن الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة المرتكبة في مجال حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني إلى العدالة، بصرف النظر عن مركزهم أو انتمائهم السياسي، وبما يشمل الانتهاكات المرتكبة خلال الأزمة التي أعقبت الانتخابات في كوت ديفوار وبعدها، ويحث الحكومة على مواصلة تعاونها مع المحكمة الجنائية الدولية؛

٩ - يدعو حكومة كوت ديفوار إلى زيادة جهودها الرامية إلى مكافحة الإفلات من العقاب وضمان عدالة القضاء واستقلاليته دون تمييز، وإلى تسريع وتيرة تلك الجهود، ويشجع حكومة كوت ديفوار على مواصلة تعزيز سيادة القانون، بما في ذلك عن طريق تعزيز بيئة مواتية لضمان أن تكون أعمال النظام القضائي الإيفواري حيادية وشفافة وذات مصداقية ومتوائمة مع المعايير المتفق عليها دوليا؛

١٠ - يشدد على أهمية العمل الذي تضطلع به لجنة التحقيق الوطنية ولجنة الحوار والحقيقة والمصالحة واللجنة الوطنية للمصالحة وتعويض الضحايا فيما يتعلق بتحقيق المصالحة الدائمة في كوت ديفوار، ويشجع حكومة كوت ديفوار على نشر التقرير النهائي للجنة الحوار والحقيقة والمصالحة والتوصيات التي انتهت إليها، من أجل المساهمة في هذه المصالحة، ويرحب بأعمال الخلية الخاصة للتحقيقات والبحث، ويشجع الحكومة على مواصلة تزويدها بالدعم اللازم لإجراء تحقيقاتها؛

١١ - يرحب بعمل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، ويشدد على أهمية استقلاليتها وامتثالها لمبادئ باريس ذات الصلة بعمل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ويدعو حكومة كوت ديفوار إلى تعزيز تلك اللجنة، كما يدعو جميع أصحاب المصلحة الإيفواريين، بما يشمل المجتمع المدني، إلى التعاون معها؛

١٢ - يدعو المسؤولين عن أعمال العنف الجنسي والجنساني إلى الكف فورا عن ارتكاب تلك الأعمال، ويهيب بحكومة كوت ديفوار أن تعزز تنفيذ استراتيجيتها الوطنية لعام ٢٠١٤ المتعلقة بمكافحة العنف الجنسي والجنساني؛

ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

١٣ - يؤيد خطة السحب التي أوصى بها الأمين العام في تقريره الخاص المؤرخ ٣١ آذار/مارس ٢٠١٦ (S/2016/297)، بما في ذلك التخفيضات التدريجية للقوات، ومراعاةً

للظروف الأمنية السائدة في الميدان في أعقاب إتمام الانتخابات الرئاسية بنجاح في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ وللتقدم العام المحرز في كوت ديفوار، بما في ذلك فيما يتعلق بقدرة حكومة كوت ديفوار على تسلّم الدور الأمني الذي تضطلع به عملية الأمم المتحدة، يطلب إلى الأمين العام تنفيذ هذه الخطة، بالتعاون الوثيق مع حكومة كوت ديفوار وجميع أصحاب المصلحة المعنيين؛

١٤ - يقرر أن تمتد ولاية العملية، المبينة في الفقرتين ١٥ و ١٨ أدناه، لفترة نهائية غايتها ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧؛

١٥ - يقرر أن تتمثل ولاية العملية حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٧، فيما يلي:

(أ) حماية المدنيين

- دعم قوات الأمن الإيفوارية في حماية المدنيين في حال تدهور الوضع الأمني على نحو يهدد بتراجع السلام والاستقرار في البلد بشكل استراتيجي، مع مراعاة تقلّص قدرات البعثة ومناطق انتشارها؛

(ب) الدعم السياسي

- القيام، عن طريق الممثل الخاص للأمين العام، بمساعي التيسير السياسي وتقديم الدعم السياسي للجهود التي تبذلها السلطات الإيفوارية لمعالجة الأسباب الجذرية للنزاع وتوطيد السلام والاستقرار في كوت ديفوار، بما في ذلك في المجالات ذات الأولوية المتعلقة بإصلاح قطاع الأمن وتحقيق المصالحة على كل من الصعيدين الوطني والمحلي، وتحقيق التماسك الاجتماعي، وإعادة إدماج الحالات المتبقية من المقاتلين السابقين، وتقديم المساعدة، عند الاقتضاء، للسلطات الإيفوارية في التخفيف من آثار أي أحداث عامة تتعلق بالتحريض على الكراهية أو العنف؛

(ج) دعم المؤسسات الأمنية والتحديات المتصلة بالحدود

- تقديم المشورة والدعم إلى الحكومة في تنفيذ استراتيجيتها الوطنية بشأن إصلاح قطاع الأمن، بما في ذلك من خلال تقديم المشورة والإرشاد على الصعيد التنفيذي وصعيد القيادة إلى قوات الدفاع والأمن في كوت ديفوار، حسب الاقتضاء، بما يشمل رصد الأسلحة وإدارتها، وفي حدود القدرات المخفضة المتاحة لعملية الأمم المتحدة وبالتنسيق الوثيق مع الشركاء الثنائيين والمتعددي الأطراف؛

- دعم الحكومة في التصدي للتحديات الأمنية على الحدود، ولا سيما مع ليبريا، بما يتسق مع ولايتها المتعلقة بحماية المدنيين، والاستمرار، تحقيقا لهذه الغاية، في التنسيق الوثيق مع بعثة الأمم المتحدة في ليبريا (بعثة الأمم المتحدة)؛

- إقامة اتصالات مع القوات الجمهورية لكوت ديفوار من أجل تشجيع الثقة المتبادلة فيما بين جميع العناصر المكوِّنة لتلك القوات؛

(د) دعم الامتثال للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان

- الإسهام في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في كوت ديفوار، بما في ذلك عن طريق أنشطة الإنذار المبكر وبالتنسيق الوثيق مع الخبير المستقل الذي تم تكليفه بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان A/HRC/RES/17/21، ورصد تجاوزات وانتهاكات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني والمساعدة على التحقيق فيها وإبلاغ مجلس الأمن بها، من أجل الحيلولة دون وقوع تلك التجاوزات والانتهاكات والمساهمة في إنهاء الإفلات من العقاب؛

- دعم الجهود التي تبذلها السلطات الإيفوارية لتعزيز القدرات الوطنية الإيفوارية فيما يتعلق بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، مع إيلاء اهتمام خاص للانتهاكات والتجاوزات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال والنساء؛

(هـ) دعم تقديم المساعدة الإنسانية

- القيام، حسب الاقتضاء وفي حدود القدرات المخفضة المتاحة لعملية الأمم المتحدة، بتيسير تقديم المساعدة الإنسانية، ودعم السلطات الإيفوارية في الإعداد للعودة الطوعية والآمنة والمستدامة للاجئين والمشردين داخليا، بالتعاون مع المنظمات الإنسانية ذات الصلة، وفي تهيئة الظروف الأمنية المواتية لذلك؛

(و) الإعلام

- مواصلة الاستعانة بقدرات البث الإذاعي المتاحة في عملية الأمم المتحدة، من خلال إذاعة عملية الأمم المتحدة على موجة التضمين الترددي (ONUCI FM)، من أجل الإسهام في الجهد العام الرامي إلى تعزيز السلام المستدام، فضلا عن تقديم معلومات عن التحول الجاري في عمل الأمم المتحدة في كوت ديفوار؛

(ز) حماية موظفي الأمم المتحدة

- حماية موظفي الأمم المتحدة ومنشآتها ومعداتها، وكفالة أمن هؤلاء الموظفين وحرية تنقلهم؛

١٦ - يأذن لعملية الأمم المتحدة حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٧ باستخدام جميع الوسائل اللازمة للاضطلاع بولايتها المحددة في الفقرة ١٥ أعلاه، في حدود قدراتها وداخل مناطق انتشارها؛

١٧ - يطلب إلى الأمين العام أن يكمل بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٧ سحب جميع العناصر النظامية والمدنية التابعة لعملية الأمم المتحدة، باستثناء العناصر اللازمة لولاية البعثة على النحو المبين في الفقرة ١٨ أدناه؛

١٨ - يقرر أن تتمثل ولاية العملية، اعتبارا من ١ أيار/مايو إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، في إتمام إغلاق البعثة على النحو المبين في الفقرة ٦١ من التقرير الخاص للأمين العام (S/2016/297) وإنجاز عملية الانتقال إلى حكومة كوت ديفوار وفريق الأمم المتحدة القطري، بطرق منها الاضطلاع بأي جهود متبقية قد تكون مطلوبة على صعيد الوساطة السياسية؛

١٩ - يشجع عملية الأمم المتحدة وحكومة كوت ديفوار وفريق الأمم المتحدة القطري والشركاء الثنائيين والمتعددي الأطراف، اعتبارا من تاريخ اتخاذ هذا القرار، على تحديد الدعم المطلوب من المجتمع الدولي لكوت ديفوار، ولا سيما فيما يتعلق بأي مهام متبقية تؤديها العملية حالياً ويمكن أن تلزم بعد إغلاق البعثة؛

٢٠ - يطلب إلى عملية الأمم المتحدة أن تعمل عن كثب مع فريق الأمم المتحدة القطري ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المكونة له، من أجل التعجيل بأعمال التحضير لإغلاق العملية، عن طريق تعزيز التعاون البرنامجي لانتقال المسؤوليات المتبقية من ولايتها، حيثما كان ذلك مناسبا، والتوسع في أنشطة وبرامج الفريق القطري، بما في ذلك المساعدة على توطيد السلام، وتقديم الدعم إلى حكومة كوت ديفوار لتعزيز قدرات مؤسساتها، ولا سيما فيما يتعلق بعودة اللاجئين، وإصلاحات قطاع الأمن، وحقوق الإنسان، والتماسك الاجتماعي، ويطلب إلى مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا ومنطقة الساحل أن يتيح مساعيه الحميدة، حسب الاقتضاء، لحكومة كوت ديفوار والمنسق المقيم للأمم المتحدة في المستقبل، ويشجع المجتمع الدولي، بما في ذلك الجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف، على المساعدة في أنشطة الفريق القطري؛

٢١ - يطلب إلى عملية الأمم المتحدة كفالة الامتثال في أي دعم يُقدَّم إلى قوات أمنية غير تابعة للأمم المتحدة امتثالا صارما لسياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان عند تقديم دعم الأمم المتحدة إلى قوات أمنية غير تابعة للأمم المتحدة؛

هيكل القوات

٢٢ - يقرر تخفيض العنصر العسكري في عملية الأمم المتحدة على النحو المبين في الفقرة ٥٥ من التقرير الخاص للأمين العام (S/2016/297) بهدف سحبه بشكل كامل بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٧؛

٢٣ - يقرر تخفيض عنصر الشرطة في عملية الأمم المتحدة على النحو المبين في الفقرتين ٥٨ و ٥٩ من التقرير الخاص للأمين العام (S/2016/297) بهدف سحبه بشكل كامل بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٧؛

٢٤ - يعرب عن دعمه المتواصل لمفهوم العمليات المتنقلة للعنصر العسكري في عملية الأمم المتحدة، ويطلب إلى العملية أن تواصل تحديث تشكيلتها في هذا الصدد، وذلك بغية التركيز على المناطق الشديدة الخطورة، ولا سيما في الغرب، حسب الاقتضاء؛

القوات الفرنسية

٢٥ - يقرر أن يمدِّد حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ الإذن الذي منحه مجلس الأمن للقوات الفرنسية من أجل دعم عملية الأمم المتحدة، ضمن حدود انتشار هذه القوات وقدراتها؛

٢٦ - يحث جميع الأطراف على أن تتعاون تعاونا تاما مع العمليات التي تضطلع بها عملية الأمم المتحدة وعمليات القوات الفرنسية التي تدعمها، ولا سيما من خلال ضمان سلامتهما وأمنهما وحرية تنقلهما ووصولهما بصورة مباشرة ودون عوائق إلى جميع أنحاء إقليم كوت ديفوار من أجل تمكينهما من تنفيذ ولايتيهما بصورة كاملة؛

التعاون الإقليمي وفيما بين البعثات

٢٧ - يرحب باستئناف حكومتي كوت ديفوار وليبريا اجتماعاتهما المنتظمة بشأن التحديات المتعلقة بالحدود، ويهيب بالحكومتين مواصلة تعزيز التعاون بينهما، بسبل منها زيادة أعمال الرصد وتبادل المعلومات وتنسيق الإجراءات، وتنفيذ الاستراتيجية المشتركة المتعلقة بالحدود، من أجل تحقيق جملة أمور منها دعم نزع سلاح العناصر المسلحة الأجنبية وإعادتها إلى أوطانها على جانبي الحدود وإعادة اللاجئين إلى الوطن طوعا وبشكل آمن، وكذلك معالجة الأسباب الجذرية للنزاع والتوتر؛

٢٨ - يؤكد أهمية ترتيبات التعاون بين البعثات في سياق مواصلة تقليص حجم بعثة الأمم المتحدة وعملية الأمم المتحدة ثم إغلاق العملية، ويؤكد من جديد إطار التعاون بين البعثات المنصوص عليه في قراره ١٦٠٩ (٢٠٠٥)، ويؤكد من جديد ما قرره في قراره ٢١٦٢ (٢٠١٤) بأن تستخدم جميع طائرات الهليكوبتر العسكرية المتعددة الأغراض، التابعة لعملية الأمم المتحدة وبعثة الأمم المتحدة في كل من كوت ديفوار وليبريا من أجل تيسير الاستجابة السريعة والقدرة على التنقل، بما لا يؤثر على منطقة مسؤولية أي من البعثتين؛

٢٩ - يشيد بالتعاون القائم بين عملية الأمم المتحدة وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي (البعثة المتكاملة) في إطار التعاون بين البعثات، ويشجع كلا من بعثتي الأمم المتحدة على الاستمرار في هذا الاتجاه على النحو المأذون به بموجب الفقرة ٢٦ من قراره ٢٢٢٧ (٢٠١٥)؛

٣٠ - يرحب بالاستمرار في تفعيل قوة الرد السريع المنشأة بموجب القرار ٢١٦٢ (٢٠١٤) من أجل تنفيذ ولاية عملية الأمم المتحدة على النحو المحدد في الفقرة ١٥ من هذا القرار، ودعم بعثة الأمم المتحدة على النحو المحدد في الفقرة ٣١ من هذا القرار، مع التسليم بأن هذه الوحدة ستظل في المقام الأول من أصول عملية الأمم المتحدة، ويطلب إلى الأمين العام، في سياق ترتيبات التعاون القائمة بين العملية والبعثة في إطار التعاون بين البعثات، أن يواصل الإبقاء على هذه الوحدة لفترة تدوم سنة واحدة وفي حدود القوام العسكري المأذون به لعملية الأمم المتحدة؛

٣١ - يأذن للأمين العام بنشر هذه الوحدة في ليبريا، رهنا بموافقة البلدان المعنية المساهمة بقوات وموافقة حكومة ليبريا، في حال حدوث تدهور خطير للحالة الأمنية في الميدان، من أجل تعزيز بعثة الأمم المتحدة بصفة مؤقتة، لا لغرض سوى تنفيذ ولايتها، ويشدد على أن تمنح هذه الوحدة الأولوية لتنفيذ ولاية العملية في كوت ديفوار؛

٣٢ - يطلب إلى الأمين العام إبلاغ مجلس الأمن فورا بأي نشر لهذه الوحدة في ليبريا والحصول على إذن من مجلس الأمن بشأن أي نشر من هذا القبيل لفترة تتجاوز ٩٠ يوما؛

٣٣ - يرحب باعتزام الأمين العام، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٥٦ من تقريره الخاص (S/2016/297)، إعداد توصيات تخص وحدة قوة الرد السريع بعد دورة عمر عملية الأمم المتحدة، استكمالا للمفهوم الأصلي الذي تقوم على أساسه، ويتطلع في هذا الصدد إلى تلقي مقترحات محددة منه في تقاريره المقبلة بشأن البعثة المتكاملة وبعثة الأمم المتحدة؛

٣٤ - يهيب بجميع كيانات الأمم المتحدة في كوت ديفوار وليبريا، بما في ذلك جميع العناصر ذات الصلة في عملية الأمم المتحدة وبعثة الأمم المتحدة، القيام، كل وفقا لولايته وقدراته ومناطق انتشاره، بتعزيز الدعم الذي تقدمه لتحقيق الاستقرار في المنطقة الحدودية، بسبل منها مواصلة التعاون بين البعثات، دعما للسلطات الإيفوارية والليبرية، ولتنفيذ الاستراتيجيات الأمنية الإقليمية، بما فيها استراتيجيات اتحاد نهر مانو والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا؛

٣٥ - يهيب بجميع الدول الأعضاء، وخصوصا دول غرب أفريقيا ودول منطقة الساحل والمغرب العربي، وكذلك الشركاء الإقليميين والثنائيين والمتعددي الأطراف، أن تعزز التنسيق فيما بينها من أجل وضع استراتيجيات فعالة تضم الجميع وتتيح على نحو شامل ومتكامل مكافحة أنشطة الجماعات الإرهابية العاملة في المنطقة؛

الإبلاغ

٣٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يطلع المجلس بانتظام على الحالة في كوت ديفوار، وأن يقدم إليه تقريرا بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، بشأن تنفيذ ولاية عملية الأمم المتحدة وسحبها التدريجي، بما في ذلك معلومات مستكملة عن استمرار انتقال المسؤوليات الأمنية إلى حكومة كوت ديفوار، وإحاطة شفوية بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ بشأن إنجاز ولاية العملية وإغلاقها؛

٣٧ - يقرر أن يبقي المسألة قيد نظره.